

# مرسوم سلطانى

رقم ٢٠٠٠/٦١

## بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع

### إمدادات مياه حوض المسرات

بيان رقم ٢٠٠٠/٦١

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو أت**

**مادة (١) :** يعتبر مشروع إمدادات مياه حوض المسرات المحدد في المذكرة والخريطة التفصيلية  
الرافقين من مشروعات المنفعة العامة .

**مادة (٢) :** للجهات المختصة الإستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي الالزمة  
للمشروع هي وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة

المشار إليه .

**مادة (٣) :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ١٣ من ربيع الآخر سنة ١٤٢١ هـ

الموافق : ١٥ من يونيو سنة ٢٠٠٠ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٧٦)

الصادرة في ٨/١/٢٠٠٠ م

مذكرة

## في شأن تقرير صفة المنفعة العامة

## مشروع إمدادات مياه حوض المسرات

يعتبر مشروع إمدادات مياه حوض المسرات من المشروعات الحيوية في السلطنة . ونظراً لما تبين من أن بعض العقارات والأراضي المملوكة للمواطنين تعترض مسار خطوط أنابيب نقل المياه التي تمتد من حوض المسرات إلى مدن عبرى وينقل وضنك ، كما توجد عقارات أخرى على أراضي بذات المنطقة مطلوبة للمشروع ، فأن الأمر يقتضي صدور مرسوم سلطاني بتقرير صفة المنفعة العامة للمشروع واتخاذ إجراءات نزع ملكية تلك العقارات والأراضي وفقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته .

وزیر موارد الملاع